



## قبرص صحيفة وقائع عن العنف ضد النساء

تم وضع صحيفة الوقائع هذه بناءً على مشاورات مع المعهد المتوسطي لدراسات النوع الاجتماعي في قبرص

### 1. الإطار القانوني

تمتلك قبرص مجموعة شاملة نسبياً من القوانين التي تحمي مواطناتها النساء. وهي تتراوح بين قوانين تنص على عدم التمييز في مكان العمل وتجريم مختلف أشكال العنف ضد النساء والعنف المنزلي، وقانون بشأن منع ومكافحة الاتجار بالبشر. في الواقع، تنص المادة (1)28 من الدستور على المساواة بين الرجال و النساء إذ تحظر أي تمييز مباشر أو غير مباشر ضد أي شخص على أساس - من بين جملة أمور أخرى - الجنس (المادة (2)28)). كما تنص هذه المادة من الدستور على أن "جميع الأشخاص متساوون أمام القانون والإدارات ونظم العدالة ويتمتعون على قدم المساواة بالحقوق في الحصول على حماية هذه الأجهزة وسبل الانتصاف من خلالها".<sup>1</sup>

يُعاقب على معظم أشكال العنف الجسدي والنفسي في قبرص: فقد تمّ تجريم الزواج القسري وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث) والعنف الجنسي والاغتصاب، وذلك بموجب أحكام مختلفة من قانون العقوبات. يشمل تعريف الاغتصاب بموجب قانون العقوبات كلاً من عدم الموافقة ومنح الموافقة عن طريق استخدام القوة و/أو الإكراه و/أو التهديد. في حالة الاغتصاب، تصل العقوبة القصوى إلى السجن مدى الحياة.

وقد تمّ تجريم العنف المنزلي بموجب قانوني عام 2000 و عام 2004 المتعلقين بالعنف داخل الأسرة (سبل منع العنف وحماية الضحايا). وفي هذا الإطار، ثمة اعتراف بالاغتصاب داخل الزواج، كما أن الأطفال الذين يشهدون عنفاً منزلياً يُعتبرون ضحايا بدورهم.

تمّ تجريم الاتجار بالنساء لأغراض الاستغلال الجنسي أو العمل بموجب القانون رقم (I)60 الصادر في عام 2014 والمتعلق بمنع ومكافحة الاتجار بالبشر واستغلالهم وحماية الضحايا. لكن، وعلى الرغم من تجريم مختلف أشكال العنف ضد النساء بموجب القوانين المختلفة، ما من قانون شامل موضوع خصيصاً لمكافحة العنف ضد النساء في قبرص. لهذا السبب، لا تزال التشريعات تفتقر في كثير من الأحيان إلى منظور جنساني

<sup>1</sup> التقرير القطري - المساواة بين الجنسين - قبرص - 2015: <http://www.equalitylaw.eu/downloads/3789-cyprus-country-report-gender-pdf-1-01-mb>

نقدي ولا تزال بعض أشكال العنف ضد النساء غير خاضعة للعقاب أو الرقابة في بعض الحالات. على سبيل المثال، لا يعترف القانون القبرصي بالعنف الاقتصادي كشكل من أشكال التمييز ضد النساء وكانتهناك لحقوق الإنسان. غير أن قبرص قد وقّعت عدة صكوك دولية وإقليمية لمكافحة العنف الجنسي، مثل اتفاقية اسطنبول (في انتظار المصادقة) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء (سيداو) في عام 1985 وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (S/RES/1325) ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

## 2. الإطار السياسي

تقوم السلطات في قبرص بتجميع البيانات ذات الصلة، وذلك فقط عن أشكال معينة من العنف: العنف المنزلي والاعتداء الجنسي والاعتصاب.<sup>2</sup> ويتم جمع بيانات مقارنة حول عدد الشكاوى المقدمة بشأن حالات العنف المنزلي وعدد الأحكام التي تدين هذه الجرائم وعدد الشكاوى التي يجري سحبها، غير أن البيانات المتاحة عن عدد الشكاوى مقابل الإدانات في حالات الاعتصاب والتحرش الجنسي محدودة جداً، مما يساهم في إخفاء النقص الحاصل في الإبلاغ عن هذه الجرائم.

تميل السلطات أيضاً إلى التركيز على العنف المنزلي عند إجراء الدراسات واستبعاد الأشكال الأخرى للعنف ضد النساء. فما من دراسات استقصائية سكانية حول التصورات بشأن نظم المقاضاة والحماية المتاحة للعنف ضد النساء في قبرص.

تمتلك قبرص سياسات محددة ترمي إلى مكافحة مختلف أشكال العنف ضد النساء منذ عدة سنوات: فقد تم تنفيذ خطة عمل وطنية لمنع ومكافحة العنف داخل الأسرة خلال الفترة 2010-2013 ويجري العمل على إعداد خطة عمل جديدة للفترة 2017-2019 من قبل اللجنة الاستشارية لمنع ومكافحة العنف داخل الأسرة.<sup>3</sup> كما تم إدراج مسألة العنف ضد النساء في خطة العمل الوطنية الحالية المتصلة بالمساواة بين الرجال و النساء (2014-2017)، بما في ذلك العنف المنزلي والتحرش الجنسي والاتجار بالنساء.<sup>4</sup>

إن المنظمات غير الحكومية مدعوة بشكل عام إلى المشاركة في إعداد خطط عمل وطنية، فضلاً عن مشاركتها في الرصد والتقييم، غير أن مساهماتها لا تزال محدودة بسبب انعدام وجود أي تعاون رسمي بين الحكومة والمجتمع المدني. بالإضافة إلى ذلك، تفتقر خطط العمل الوطنية عموماً إلى مؤشرات محددة، فضلاً عن الجداول الزمنية والميزانيات المخصصة لها. وبشكل عام، ثمة نقص في المعلومات العامة حول النسبة المئوية من الميزانية الوطنية المخصصة لمنع ومكافحة العنف ضد النساء.<sup>5</sup>

لقد تمّ بذل الجهود لتحسين الوعي والتنسيق لدى مختلف الجهات الفاعلة في ما يتصل بالعنف المنزلي مع إعداد دليل للإجراءات المشتركة بين الإدارات. يوفر هذا الدليل إطاراً للتعاون والتنسيق بين مختلف الوكالات وهو موجه إلى مرافق خدمات الرعاية الاجتماعية والشرطة ومرافق الخدمات الصحية والخدمات التعليمية ومكتب الجمهورية القانوني والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة. ويجري حالياً تحديث الدليل من قبل اللجنة الاستشارية لمنع ومكافحة العنف داخل الأسرة.

كما نشرت الحكومة القبرصية مؤخراً آلية إحالة وطنية للاتجار بالبشر، غير أنه ما من معلومات متوفرة بشأن تطبيقها.

<sup>2</sup> اللجنة الاستشارية لمنع ومكافحة العنف داخل الأسرة. (2012). حجم وتيرة وطبيعة وعواقب العنف المنزلي ضد النساء في قبرص، نيقوسيا.

<sup>3</sup> [http://www.familyviolence.gov.cy/upload/downloads/actionplan\\_2010-2013\\_en.pdf](http://www.familyviolence.gov.cy/upload/downloads/actionplan_2010-2013_en.pdf)

<sup>4</sup> وزارة العدل والنظام العام. (2014). خطة العمل الوطنية الحالية المتصلة بالمساواة بين الرجال و النساء (2014-2017)، نيقوسيا.

<sup>5</sup> من النقاط المثيرة للاهتمام أنه وفقاً للمعهد الأوروبي للمساواة بين الجنسين، تصل تكلفة العنف ضد النساء في قبرص إلى 385,812,700 يورو في السنة: <http://eige.europa.eu/sites/default/files/documents/MH0414745EN2.pdf>

### 3. إطار الحماية وإمكانية اللجوء إلى القضاء

#### نظم وخدمات الحماية

في قبرص، تتولى جمعية منع والتصدي للعنف داخل الأسرة (SPAVO)<sup>6</sup> إدارة خط مساعدة للحالات الطارئة (1440). تقدم خدمة خط المساعدة هذه مجاناً مع دعم باللغتين الإنجليزية واليونانية. هناك حالياً ملجأ للنساء في قبرص يعملان بإدارة جمعية SPAVO، وهما يحتويان على ما مجموعه 17 سريراً. تستقبل الملاجئ النساء على مدار الساعة، وهي مجانية. يتم تمويل هذه الخدمات جزئياً من قبل الدولة.<sup>7</sup>

وقد اعتمدت قبرص توجيه الاتحاد الأوروبي رقم 2012/29/EU المتعلق بالمعايير الدنيا المشتركة بشأن حقوق ودعم وحماية ضحايا الإجرام والذي يضمن حصول النساء ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي على خدمات دعم متخصصة. غير أنه ما من دليل على تطبيق القانون فعلياً على الأرض.

ما من خدمات متخصصة لضحايا العنف الجنسي ضد النساء كما لا توجد مراكز لإدارة الأزمات المتصلة بالاعتصاب أو خدمات متخصصة لضحايا العنف الجنسي في قبرص. لا توفر مرافق خدمات الرعاية الاجتماعية سوى دعم محدود، كما أن التعاون بين الوكالات ضعيف.

يمكن للنساء اللواتي يقعن ضحايا للعنف المنزلي الاعتماد على الأحكام القانونية التي تمكن السلطات من حماية ضحايا العنف المنزلي من خلال أوامر حماية مؤقتة، تمنع المشتبه به من الاتصال بالضحية، وأوامر بعدم التعرض، تمنع المعتدي من دخول أو البقاء في بيت الزوجية. غير أنه ما من بيانات متاحة عن عدد أوامر الحماية الصادرة لحماية ضحايا العنف المنزلي.

#### التدابير الوقائية وتدريب الأخصائيين

على الرغم من أن بعض المسائل، مثل المساواة بين الجنسين والعنف القائم على النوع الاجتماعي والحق في السلامة الشخصية، مدرجة إلى حد ما في المناهج المدرسية للتعريف الصحي الصادرة عن وزارة التربية، لا يزال التعريف الجنسي الشامل في سائر مستويات التعليم يفتقر إلى البرامج الوقائية المنفذة من قبل منظمات غير حكومية مثل جمعية تنظيم الأسرة في قبرص والمعهد المتوسطي لدراسات النوع الاجتماعي وجمعية منع والتصدي للعنف داخل الأسرة، علماً أن هذه البرامج لا تنفذ بشكل منتظم وتكون رهن التمويل الإضافي المتاح.<sup>8</sup>

لا يتلقى العاملون الأخصائيون التنفيذيون والميدانيون الذين يتعاملون مع حالات العنف ضد النساء، مثل الشرطة ومرافق خدمات الرعاية الاجتماعية، تدريباً منهجياً على جميع أشكال العنف ضد النساء.<sup>9</sup> لهذا السبب، غالباً ما يفتقر هؤلاء العاملون إلى القدرة على تقديم الدعم والحماية للضحايا، فضلاً عن غياب النهج المراعي للفوارق بين الجنسين.

يتم توفير التدريب من قبل المنظمات غير الحكومية واللجنة الاستشارية لمنع ومكافحة العنف داخل الأسرة ومفوضية الإدارة وحقوق الإنسان. غير أنه لا يتم تنفيذ هذه البرامج بشكل منتظم بسبب النقص في الموارد، فضلاً عن غياب الإرادة السياسية لدمج مسألة العنف ضد النساء بشكل رسمي في التدريبات المهنية.

<sup>6</sup> [www.domviolence.org.cy](http://www.domviolence.org.cy)

<sup>7</sup> تقرير منظمة المرأة ضد العنف في أوروبا للعام 2015 حول دور خدمات الدعم المتخصصة للنساء في أوروبا. (2015). المعلومات القطرية: قبرص.

<sup>8</sup> كايي، ك، وبافلو، إ. (2015). *عنف الشريك الحميم والعنف الجنسي لدى المراهقين: مبادرات وقائية وداعمة في قبرص*. نيقوسيا: المعهد المتوسطي لدراسات النوع الاجتماعي

<sup>9</sup> المعهد المتوسطي لدراسات النوع الاجتماعي، 2011. *الاستجابة للعنف المنزلي: بناء نظام دعم لضحايا العنف المنزلي*. برنامج المفوضية الأوروبية Daphne III.

في السنوات الأخيرة، بذلت السلطات القبرصية والمنظمات غير الحكومية على حد سواء الجهود لرفع مستوى الوعي حول مسألة العنف ضد النساء والعنف المنزلي. لقد شاركت قبرص في حملة مجلس أوروبا لمكافحة العنف ضد النساء، بما في ذلك العنف المنزلي (2006-2008)، كما شكّل العنف المنزلي ضد النساء أولوية بالنسبة إلى الحكومة خلال رئاسة قبرص للاتحاد الأوروبي في عام 2012. وقد تم مؤخراً تنفيذ حملة من قبل مفوض الإدارة وحقوق الإنسان، بالتعاون مع اللجنة الاستشارية لمنع ومكافحة العنف داخل الأسرة والمعهد المتوسطي لدراسات النوع الاجتماعي، وذلك بتمويل مشترك من قبل الاتحاد الأوروبي. وقد ركزت الحملة على دور الرجال والفتيان في منع العنف ضد النساء.<sup>10</sup>

## إمكانية الوصول إلى نظام قضائي وشرطة غير تمييزي

وفقاً للقوانين القبرصية، يتمتع كل مواطن بحرية اللجوء إلى المحاكم والتقدم بشكوى في حالات العنف الجنسي. في الممارسة العملية، لا تنظر الدولة القبرصية في حالات العنف ضد النساء إلا بناءً على بلاغ رسمي يقدم إلى الشرطة. من الناحية النظرية، يمكن للقاضي المضي بجلسات الاستماع حتى ولو عمدت الضحية إلى سحب الشكوى. ولكن نادراً ما يحدث ذلك بسبب عدم وجود أدلة دامغة.

يمكن للنساء ضحايا الإجرام اللواتي يمتلكن موارد اقتصادية محدودة الحصول على مساعدة قانونية مجانية في قبرص مقدّمة من قبل محامين خاصين مسجلين. كما توفر المنظمات غير الحكومية و/أو المنظمات النسائية في بعض الأحيان المساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف.

يسمح القانونان المتصلان بالعنف داخل الأسرة (منع وحماية الضحايا) الصادران في عامي 2000 و2004 للنساء ضحايا العنف المنزلي بالإدلاء بشهادتهن من دون مواجهة المعتدي. غير أن الضحايا غالباً ما يواجهن العداء والتحدي أثناء الإدلاء بشهادتهن من قبل الدفاع خلال الاستجواب.

إن افتقار القضاة لتدريب خاص حول العنف ضد النساء واحتياجات الضحايا وحقوقهن قد يؤدي إلى إيذاء ثانوي لضحايا العنف ضد النساء. فغالباً ما يمتنع القضاة عن التعاون مع الخبراء في مجال المسائل الجنسانية ويرفض تلقي تدريب مهني متخصص حول العنف ضد النساء والمساواة بين الجنسين.

ما من إفادات تشير إلى حدوث حالات عنف ضد النساء مرتكبة من قبل الشرطة والقضاء في قبرص. عندما تفشل الجهات المسؤولة و/أو المرافق العامة في حماية ضحايا العنف على النحو الذي يحدده القانون، يمكن توجيه الشكاوى إلى أمين المظالم الذي يقوم بالتحقيقات ويصدر التوصيات باتخاذ الإجراءات اللازمة عند الاقتضاء.

## جوانب الضعف المحددة

على الرغم من البيانات المحدودة التي تم جمعها من خلال، على سبيل المثال، وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية والمنظمات غير الحكومية، تُعتبر النساء اللواتي ينتمين إلى فئات محددة، مثل النساء والفتيات المهاجرات واللاجئات والعاملات في المنازل وذوات الإعاقة، أكثر عرضة للعنف في قبرص.<sup>11</sup> غالباً ما تفنقر هؤلاء النساء ضحايا العنف إلى الدعم المتخصص الملائم بسبب الحواجز الثقافية والاقتصادية وغيرها من الحواجز، مما يجعلهن عرضة بشكل خاص لإعادة الإيذاء أو التمييز من قبل الدولة.

<sup>10</sup> صفحة على فيسبوك: [www.facebook.com/NoViolenceAgainstWomenCyprus/](http://www.facebook.com/NoViolenceAgainstWomenCyprus/)

<sup>11</sup> وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية، (2014). العنف ضد النساء: دراسة استقصائية واسعة النطاق في الاتحاد الأوروبي، النتائج الرئيسية. مكتب النشر في الاتحاد الأوروبي: لوكسمبورغ.

#### 4. مكافحة العنف ضد النساء في علاقات قبرص مع الهيئات الدولية

بصفقتها من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، يجوز لقبرص المشاركة في المشاريع والبرامج الممولة من قبل الاتحاد الأوروبي لمنع ومكافحة العنف ضد النساء. كما يمكن لمنظمات المجتمع المدني القبرصية العاملة على مكافحة العنف ضد النساء الحصول على الدعم المالي من خلال تقديم الطلبات للحصول على منح من الاتحاد الأوروبي.

يعتبر العنف ضد النساء مجالاً ذا أولوية في التعاون القائم بين قبرص ومجلس أوروبا. بالإضافة إلى ذلك، تعتبر قبرص من الدول التي تحرز التقدم في هذا المجال في تقاريرها المرفوعة إلى لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء (سيداو).

#### التوصيات للحكومة القبرصية

- التوقيع والتصديق على اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتها (اتفاقية اسطنبول)؛
- توفير التمويل المناسب والمستدام لتنفيذ سياسات مكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي وتشغيل المرافق؛
- تحسين عملية جمع بيانات إدارية وإحصائية موثوقة ومحدثة بانتظام عن ضحايا ومرتكبي جميع أشكال العنف ضد النساء، وتصنيفها بحسب الجنس والسن والعلاقة بين الضحية والمعتدي؛ وعن المحاكمات والعقوبات المفروضة على المعتدين؛ وعن تدابير الحماية؛ وعن مدى انتشار العنف ضد النساء ضمن بعض الفئات، مثل النساء المهاجرات واللاجئات؛
- توفير تدريب منظم للأخصائيين المعنيين بالتعامل مع ضحايا ومرتكبي أعمال العنف ضد النساء؛
- اعتماد منظور قائم على المساواة بين الجنسين في سائر آليات تقديم الخدمات بهدف حماية وتمكين النساء والأطفال؛
- تعزيز ودعم التعاون بين مختلف الوكالات ذات الصلة وفي مختلف المجالات، بما في ذلك المنظمات النسائية والمنظمات غير الحكومية؛
- إيلاء الاهتمام بالوقاية الأولية من العنف ضد النساء من خلال تحديد دور النظام التعليمي باعتباره واحداً من أبرز آليات نشر الأعراف الثقافية والاجتماعية التقليدية التي تؤدي إلى العنف ضد النساء؛
- توفير الحماية والدعم لسائر النساء والفتيات اللواتي يعشن أوضاعاً هشة ويواجهن أشكالاً متعددة من التمييز.